



نظم البلاغة من النفاية للسيوطي  
للعلامة عبدالله بن أحمد بن الحاج

حمى الله الغلاوي الشنقيطي

تـ ١٢٠٩ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْبَدِيعِ ذِي الْمَعَانِ الْأَزْلِيَّاتِ مُعَلِّمِ الْبَيَانَ  
وَأَبْلَغِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى الْفَصِيحِ الْحَسَنِ الْكَلَامِ  
وَبَعْدُ فَالْبَيَانَ نُورُ الْفِكْرِ وَالْجَهْلُ فِيهِ مِنْ أُصُولِ الْكُفْرِ  
بِهِ انْكَشَافُ حُجُبِ الْمَعَانِي وَأَوْجُهُ الْإِعْجَازِ فِي الْقُرْآنِ  
وَالْعِلْمُ فَانْدَثَتْهُ التَّصَوُّفُ وَدُونَهُ مَجَازُهُ لَا يُعْرَفُ (١)  
فَهَاكَ مَا فِيهِ مِنَ النُّقَايَةِ لِلْمُبْتَدِيِّ مِنْ جَهْلِهِ وَقَايَةِ  
إِذْ لَمْ تَنْزَلْ خَيْرَ خَيْرِ الْأُمَمِ تَقْصُرُ فَنَاءً بِقُصُورِ الْهَمَمِ

#### مُقَدِّمَةٌ

فَصَاحَةُ الْمُفْرَدِ أَنْ يَلْتَمَّ مَا وَقَيْسُوهُ وَأَنْسُوهُ مُفَهِّمًا  
وَفِي الْكَلَامِ قُوَّةُ التَّأْلِيفِ لَيْسَ بِنَهْجِ النَّخْوِ بِالضَّعِيفِ  
وَكَوْنُهُ يَضْحُكُ مِنْ صَبَاحَتِهِ وَسَلِسُ الْكَلِمِ مَعَ فَصَاحَتِهِ  
ثُمَّ بِلَاغَةُ الْكَلَامِ الْحَالِي طِبَاقُهُ مُقْتَضِيَاتِ الْحَالِ  
كُلُّ مَقَامٍ عِنْدَهُ مَقَالٌ بِهِ ثُبُوتُهُ وَالْإِنْتِقَالُ  
خَطَابُكَ الدَّكِّي وَالْعَجَبِي لَا يَتَّحِدَانِ مَا الثَّيِّبُ الْأَمْيَالُ  
لِكُلِّ كَلِمَةٍ بِأُخْرَى صُحِبَتْ مَا إِنْ أُرِيدَ مَعَ غَيْرِهَا أَبَتْ  
وَلَا يَهْوَلَنَّكَ كَلِّيَّاتِ وَإِنَّمَا بَيَانُهَا مَا يَأْتِي

(١) لما اشتهر بهذا اللقب أناس على غير الجادة في هذا العصر صوبه بعضهم فقال:

والعلم فائدته التبتل\*\*\* ودونه مجازة لا يعقل.

وَصِيفٌ بِهَا الْقَائِلُ وَالْمُرَكَّبَا وَبِالْفَصَّاحَةِ أَعْمَمٌ نَسَبًا  
وَحَدُّهَا أَعْلَى وَعَالٍ أَعْجَزَا وَدَانَ الْمُنْحَطُّ عَنْهُ عَجَزَا  
كِلَاهُمَا فَيَمَنُ يَقُولُ مَلَكَةٌ يَقْوَى بِهَا عَلَى طَرِيقٍ سَلَكَه  
عِلْمُ الْمَعَانِي

عِلْمُ الْمَعَانِي مَا بِهِ قَدْ عُرِفَا أَحْوَالُ لَفْظٍ عَرَبِيٍّ يُقْتَفَى  
بِهَا طِبَاقٌ مُقْتَضَى الْحَالِ الْكَلَامِ وَهُوَ اعْتِبَارُنَا الْمُنَاسِبَ الْمَقَامِ  
كَالذِّكْرِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ وَالْحَذْفِ وَالتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ  
وَهُوَ كَالجُنَّةِ أَبْوَاباً يُرَى أَوْهَهَا الْإِسْنَادُ أَعْنِي الْحَبْرَا  
حَقِيقَةٌ عَقْلِيَّةٌ إِسْنَادٌ مَا كَالْفِعْلِ لِلْمُنْشِي لِمَنْ تَكَلَّمَ مَا  
تَمَّ مَجَازُ عَقْلٍ إِنْ يُسْنَدُ إِلَى مُلَابِسٍ سِوَاهُ مَنْ تَأْوَلَا  
وَطَرَفَا الْإِسْنَادِ مِنْ حَقِيقَتَيْنِ وَمِنْ مَجَازَيْنِ وَمِنْ مُخْتَلَفَيْنِ  
وَشَرْطُهُ قَرِينَةٌ كَالْمُتَبِعِ مَيَّرَ عَنْهُ قُنْزَعًا عَنْ قُنْزِعِ  
جَذْبُ اللَّيَالِي أَبْطَيْ أَوْ أَسْرَعِي أَفْنَاهُ قِيلَ لِلشَّمْسِ اطلَّعِي  
وَقَصْدُ مُخْبِرٍ مُفَادُ السَّامِعِ بِوَاقِعِ أَوْ عِلْمُهُ بِالْوَاقِعِ  
فَانْطِقْ بِقَدْرِ حَاجَةٍ فَأَكِّدِ بِحَسَبِ الْإِنْكَارِ وَالتَّوَرُّدِ  
لَا إِنْ خَلَا ذَهْنًا وَذِي بَدْيِي وَطَلَّعِي ثُمَّ إِنْكَارِي  
وَرَمَّكَ الْمُنْكَرُ غَيْرًا جُعَلَا لِرَادِعٍ يَكْفِيهِ لَوْ تَأَمَّلَا  
وَالْعَكْسُ إِنْ بَدَتْ أَمَارَةٌ يَكُونُ بِلَاغَةً كَمَا إِنْكُمْ لَمَيِّتُونَ

باب أحوال المسند إليه

يُحَذَفُ مُسْنَدُ إِلَيْهِ مُبْتَدَاً أَوْ فَاعِلاً لِعَبَثٍ إِذَا بَدَا  
أَوْ الْإِخْتِبَارِ الْفَهْمِ وَالْمَقْدَارِ وَالصَّوْنِ أَوْ تَيْسُرِ الْإِنْكَارِ  
أَوْ أَنَّه مَعَيْنٌ فَرِيدٌ كَمَثَلِ فَعَّالٍ لِمَا يُرِيدُ  
وَذِكْرُهُ لِلأَصْلِ وَالتَّيْدَا عَلَى جُمُودٍ أَوْ ضَعْفِ قَرِينَةٍ جَلَا  
أَوْ زَيْدٍ إِضْحَاحٍ وَرَفَعَةٍ كَذَا إِهَانَةٍ أَوْ يُمْنٍ أَوْ تَلْدُذًا  
وَعَرَفْنَاهُ مُضْمَرًا لِبَابِ تَكَلُّمٍ أَوْ غَيْبٍ أَوْ خِطَابِ  
أَوْ عِلْمًا لِيَدْخُلَ الذَّهْنُ ابْتِدَاً بِاسْمٍ يَخُصُّ أَوْ لِمَعْنَى قِيْدَا  
لِلْقَبِّ تَلْدُذٍ تَيْمُنٍ وَصُغَةٍ مَوْصُولًا إِذَا لَمْ يُوقِنِ  
إِلَّا بِوَصْفٍ لَهُ وَفِي تَقْرِيرِ هُجْنَةٍ أَوْ تَفْحِيمٍ أَوْ تَحْقِيرِ  
أَوْ لِكَمَالٍ أَنْ يُمَيِّزَ يُشَارَ لَهُ أَوْ التَّعْرِيزِ أَنَّهُ حِمَارٌ  
أَوْ لِيَبَيِّنَ الْقُرْبَ فِي الْمَكَانِ وَالْبُعْدَ وَالتَّوَسُّيْطَ أَوْ فِي الشَّانِ  
وَأَلٍ لِلاِيْمَاءِ لِعَهْدٍ أَوْ إِلَى حَقِيقَةٍ أَوْ لِعُمُومِ شَيْءٍ  
وَبِالِإِضْرَافَةِ لِلِإِخْتِصَارِ أَوْ قَصْدِ تَعْظِيمٍ أَوْ احْتِقَارِ  
وَنَكْرَنَهُ مُفْرَدًا أَوْ نَوْعًا أَوْ لِلْعُظْمِ وَالكَثْرَةِ وَالضِّدِّ عَنَوَا  
وَالنَّعْتِ لِلِكَشْفِ أَوْ التَّمْجِيدِ وَالتَّخْصِيصِ وَالتَّوَكِيدِ  
وَأَكْبَدَنْ مُقَوِّيًا أَوْ لِيَزُولَ تَوَهُمُ الْمَجَازِ أَوْ أَلَا تُشْمُولُ

وَزِدْ لِلإِضَاحِ البَيَانَ وَالبَدَلَ لِزَيْدِ تَقْرِيرِ بِهِ الحُكْمِ يُعَلِّقُ  
وَفَصِّحاً بِنَسَقِ مُحْتَصِرَا أَوْ رُدًّا لِلصَّوَابِ وَأَفْصِلْ مُضَمَّراً  
لِلْحَصْرِ وَالتَّقْدِيمِ لِلأَصْلِ وَلَا عُدُولَ أَوْ تَشْوِيقَ أَوْ يُعَجَّلاً  
سُرُوراً أَوْ سِوَى وَأَخِرْهُ لِمَا يَأْتِي وَقَدْ يُخَالِفُ المُقَدِّمَ

### أحوالُ المسندِ

وَيُذَكِّرُ المُسْنَدُ فِعْلاً أَوْ خَبَرَ لِمَا مَضَى وَتَرْكُهُ لِمَا غَبَرَ  
وَأَفْرَدَنَهُ وَهُوَ غَيْرُ سَبَبِي حَيْثُ تَقْوَى الحُكْمِ لَمْ يَسْتَوْجِبْ  
وَكَوْنُهُ فِعْلاً لِأَنَّهُ يُقَيِّدُ بِزَمَنِ وَيُفْهِمُ التَّجَدُّدَا  
وَالإِسْمَ لِلدَّوَامِ وَالثَّبُوتِ وَالْفِعْلَ بِالمَعْمُولِ قِيْدَ يُوْتِي  
تَرْبِيَةَ المُفَادِ دُونَ مُعْطِي تَرْكِ وَبِالشَّرْطِ لِمَعْنَى الشَّرْطِ  
وَنَكْرُ المُسْنَدِ حَالِ عَدَمِ تَخْصِيصِ أَوْ عَهْدِ أَوْ المُفَخِّمِ  
وَأَفِيدِ التَّعْرِيفِ حُكْماً سُبْرًا عَلَى الَّذِي يُدْرَى بِنَهْجِ آخِرَا  
وَالوَصْفِ وَالمُضَافِ لِلتَّسْمِيَةِ وَهُوَ لِلتَّخْصِيصِ ذُو تَقْدِيمِ  
وَلتَفْأُولِ وَتَشْوِيقِ بَدَا أَوْ أَنْ تَبَيَّنَ الخَبْرُ بِتَبَدُّدَا  
وَأَخْرَجْنَاهُ لِاقْتِضَا المَقَامِ تَقْدِيمِ غَيْرِهِ مِنَ الكَلَامِ

### أحوالُ مُتَعَلِّقاتِ الفِعْلِ

القَصْدُ فِي مَفْعُولِ فِعْلِ إِنْ رَسَى مُفَادُ أَنَّهُ بِهِ تَلَبَّسَا  
وَلَا تُقَدِّرُهُ لِإِدَاعِ نَزْلِهِ كَالأَزْمِ وَحَيْثُ لَا قُدْرَةَ

فَالْحَذْفُ لِلْبَيَانِ بَعْدَ الْإِبْهَامِ أَوْ دَفْعِهِ مَا لَمْ يَرِدْ مِنْ إِيهَامٍ  
أَوْ أَنْ يُعَادَ لِكَمَالِ الْإِعْتِنَا أَوْ لِيَعْمَ بِاخْتِصَارٍ أَوْ بِنَا  
فَاصِلَةٍ أَوْ هُجْنَةٍ وَأَوَّلًا لِلرَّدِّ وَالْحُضْرِ الْمَجْلَى كَالِإِلَى  
وَبَعْضُ مَعْمُولَاتِهِ لِلْوَضْعِ قَدِيمٌ أَوْ لِعَرْضِ كَالسَّجْعِ  
بَابُ الْقَصْرِ

الْقَصْرُ حَقٌّ أَوْ إِضَافِيٌّ وَكُلُّ قَصْرٍ عَلَى مَوْصُوفٍ أَوْ عَكْسٍ وَقُلُّ  
فَالثَّانِي إِفْرَادٌ لِشَرَكَةٍ تُقَدُّ أَوْ قَصْرٌ قَلْبٍ لِمَنْ الْعَكْسَ اعْتَقَدَ  
وَأِنْ تَسَاوَىا فَتَعْيِينٌ بِأَلَا وَبَلْ وَبِالْتَّنْفِي وَتُنْيَا جُعِلَا  
وَأَيْمًا كَأَيْمًا الْعِلْمُ سَنَا وَالسَّبْقُ فِي مِثْلِ تَيْمِيٍّ أَنَا  
بَابُ الْإِنْشَاءِ

الْإِنْشَاءُ تَمِّنٌ حَرْفُهُ لَيْتَ وَهَلْ وَلَوْ كَلَوُ أَنْ وَقَلَّ بِلَعَلِّ  
وَجَازَ غَيْرُ مُمَكِّنٍ وَاسْتَفْهَمَنْ بَهَلْ لِتَصْدِيقٍ وَمَا أَيٌّ وَمَنْ  
وَكَيْفَ وَكَيْفَ أَيُّنَ أَنَّى وَمَتَى أَيُّنَ كُلُّ لِلتَّصَوُّرِ أَتَى  
وَهَمَّا الْهَمْزُ وَكُلُّ جَائٍ لِعَيْرٍ مَا مَرَّ كَالِاسْتِطْبَاءِ  
تَقْرِيرٍ أَوْ وَعِيدٍ أَوْ تَعَجُّبٍ إِنْكَارِ ذِي تَوْبِيخٍ أَوْ مُكَذِّبِ  
تَهَكُّمٍ تَحْقِيرٍ أَوْ تَهْوِيلٍ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ مِنَ الْأُصُولِ  
ثُمَّ النَّدَا وَجَاءَ لِلِإِغْرَاءِ وَيَقَعُ الْحَبْرُ بِالْإِنْشَاءِ

تَفَاوُلًا أَوْ حِرْصًا أَنْ يَكُونَا كَثِيرَيْنِ وَتَوَمُّونَا

### باب الوصل والفصل

تَعَاطَفُ الْجَمَلُ يُدْعَى الْوَصْلُ وَعَكْسُهُ لَمَّا افْتَضَاهُ الْفَصْلُ  
إِنْ يَكُ لِلأُولَى مِنْ إِعْرَابٍ مَحَلٌ وَقَصَدَ التَّشْرِيكَ فِي الْحُكْمِ وَصَلَّ  
أَوَّلًا وَرَبَطَهَا لِمَعْنَى كَالْفَا أَوْ ثُمَّ أُمَّ فِيهِ خُذَهُ عَطْفًا  
إِلَّا فَإِنْ لَمْ تُعْطَى مَا بِهِ حُكْمٌ فَالْفَصْلُ نَحْوُ اللَّهِ يَسْتَهْزِي بِهِمْ  
وَالْفَصْلُ فِي كَمَالِ الْإِنْفِصَالِ وَالشَّيْبُ أَوْ كَمَالِ الْإِتِّصَالِ  
كَمَا تَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَالَ رَأَيْدُهُمْ أَرْسُوا نُزَاوِلُ مِثَالُ  
وَذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ هُدَى أَمَدَكُمْ وَسُوسَ قَالَ مُنْشِدًا  
تَنْظُنُّ كَيْفَ وَلِلَّيْهَامِ صِلَا كَلَا وَأَيَّدَكُمْ اللَّهُ عَلَيَّ  
كَإِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ  
وَحَسَنٌ تَنَاسُبُ الْأَفْعَالِ وَالْعَيْرُ كَالْمَاضِي وَالِاسْتِيقْبَالِ

### باب الإيجاز والإطناب والمساواة

الِإِجَازُ تَعْبِيرٌ عَنِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِنَاقِصٍ وَافٍ وَالِإِطْنَابُ يُزَادُ  
لِنُكْتَةٍ وَبَانَاتِ الْمَسَاوَاتِ الْإِجَازُ قَصْرٌ فِي قِصَاصِنَا حَيَاتِ  
أَوْ حَذْفٍ إِمَّا فِي مُضَافٍ اسْتِنَابِ مَوْصُوفٍ أَوْ وَصْفٍ وَشَرْطٍ وَجَوَابِ  
لِلِاخْتِصَارِ أَوْ لِمَا لَمْ يُوعَبِ أَوْ يَذْهَبَ السَّامِعُ كُلَّ مَذْهَبِ  
أَوْ جُمْلَةٍ سَبَبِهَا قَدْ ذُكِرَ أَوَّلًا وَذِي وَاحِدَةٍ أَوْ أَكْثَرًا

وَقَدْ يُعَاضُ وَعَلَيْهِ يُسْتَدَلُّ بِالْعَقْلِ وَالتَّعْيِينِ بِالْقَصْدِ الْأَجَلِ  
 أَوْ عُرْفٍ أَوْ شُرُوعٍ أَوْ قِرَانِي وَإِنْ يَكُ الْإِطْنَابُ بِالْبَيَانِ  
 مِنْ بَعْدِ الْإِبْهَامِ فَيُضَاحُ وَثَنٌ وَأَشْرَحُ بِمَعْطُوفَيْنِ تَوْشِيحاً وَثَنٌ  
 وَخَتْمُكَ الْكَلَامَ بِالْمُفِيدِ مَا تَمَّ بِدُونِهِ فَيُغَالُ سَمَا  
 وَجُمْلَةٌ أَعْمٌ كَالْتَمَثِيلِ جُمْلَةٌ قَبْلُ ادْعُ بِالتَّذْيِيلِ  
 وَدَافِعٌ مُوهِمٌ عَكْسِ مَا قُصِدَ فَهُوَ بِالِاخْتِرَاسِ وَالتَّكْمِيلِ حُذْ  
 وَفَضْلَةٌ لِنُكْتَةٍ سَوَاهُ أَبْلَغُ فَالتَّسْمِيمُ مَا أَقْوَاهُ  
 وَجُمْلَةٌ لِنُكْتَةٍ فَأَكْثَرَا مِنْ بَيْنِ قَوْلَيْنِ اعْتِرَاضاً أَثْرَا  
 وَأَيْضاً الْإِطْنَابُ بِالتَّكْرِيرِ أَمْ وَذَكَرُ مَا يُخْصُّ بَعْدَ مَا يَعْمُ

### علم البيان

عِلْمُ الْبَيَانِ آلَةٌ بِهَا عُرِفَ أَنْ يُورَدَ الْمَعْنَى بِطُرُقٍ تَخْتَلِفُ  
 بِأَنْ يَكُونَ بَعْضُهَا أَوْضَحَ فِي دَلَالَةٍ وَلَيْسَ الْأَخْفَى كَالْحَفِيِّ  
 دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى جَمِيعِ مَا كَانَ لَهُ وَضْعِيَّةٌ إِذْ تَمَّ مَا  
 أَوْ جُزْءٌ أَوْ لَازِمٌ عَقْلِيَّةٌ فَإِنْ تُقَمُّ قَرِينَةٌ جَلِيَّةٌ  
 أَنَّ الطَّبَاقَ لَمْ يُرَدَّ فَهُوَ مَجَازٌ وَإِنْ أُرِيدَ فَكِنَايَةٌ تَمَّازُ  
 وَقَدْ يَكُونُ أَصْلُهُ التَّشْبِيهًا فَانْحَصَرَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ فِيهَا

### باب التشبيه

تَشْبِيهًا دَلَالَةً عَلَى اشْتِرَاكِ أَمْرَيْنِ فِي مَعْنَى بِيْكَافٍ أَوْ مُحَاكَ



وَطَرَفَا التَّشْبِيهِ حَسِّيَّانِ وَمَعَ الإِخْتِلَافِ عَقْلِيَّانِ  
وَالْوَجْهُ مَعْنَى فِيهِ قَدْ أَنْيَلَا شَرِكَةَ تَحْقِيقَا أَوْ تَحْيِيْلَا  
فَالْيَتَحَرَّزُ فِيهِ خَوْفًا مِنْ خَلَلٍ كَجَعْلِهِ فِي النَّحْوِ كَالْمِلْحِ الْمَثَلِ  
كَوْنُ الْقَلِيلِ مُصْلِحٌ وَمَا كَثُرَ يُفْسِدُ وَالْقَائِلُ فِي هَذَا عَنَزَ  
بَلْ وَجْهُهُ الصَّلَاحُ فِي اسْتِعْمَالِهِ وَيَفْسُدُ الْكَلَامُ مِنْ إِهْمَالِهِ

### فَصْلٌ فِي أَدْوَاتِ التَّشْبِيهِ

أَدَاتُهُ الْكَافُ وَمَثَلٌ وَمَثَلٌ كَأَنَّ مُفْرَدًا بِمُفْرَدٍ يُحْمَلُ  
أَوْ بِمُرَكَّبٍ وَعَكْسٌ وَبَدَا مَلْفُوفًا أَوْ مَفْرُوقًا إِنْ تَعَدَّدَا  
طَرَفَاهُ أَوْ أَصْلُهُمَا فَتَسْوِيَةٌ أَوْ فَرْعُهُ لَجَمْعٍ إِنْ تَسْتَوْفِيَةٌ  
وَهُوَ تَمَثِيلٌ إِنْ الْوَجْهُ انْتَزَعٌ مِنْ مُتَعَدِّدٍ وَغَيْرُهُ سَمْعٌ  
وَهُوَ جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ وَبَدَا مِنْ غَيْرِ تَدْقِيقٍ وَإِلَّا بَعْدَا  
وَمَا أَدَاتُهُ حَذْفَتْ أَكْثَرًا أَضَفْتَهُ أَمْ لَا وَأُرْسِلَ مَا عَدَا  
مَقْبُولُهُ الْمُؤَوِّفِي إِفَادَةَ الْغَرَضِ وَغَيْرُهُ رُدٌّ وَأَعْلَاهُ عَرْضٌ  
مَحْذُوفٌ وَجْهٌ أَوْ أَدَاةٌ أَوْ مَعَا مُشَبَّهٌ فَمَا بِهِ مَا اجْتَمَعَا

### باب المجاز

ثُمَّ الْمَجَازُ الْمَفْرَدُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ اصْطِلَاحًا يَشْمَلُ  
تَخَاطُبًا مَعَ قَرِينَةٍ عَدَمَ إِرَادَةِ وَبِالْعَلَّاقَةِ اتِّسَامَ  
إِنْ تَكُ غَيْرَ شَبَّهٍ فَمُرْسَلٌ إِلَّا فَإِنْ تُحَقِّقَ الْمُسْتَعْمَلُ

حَسَاءٌ وَعَقْلًا فَهِيَ تَحْقِيقَةٌ إِنْ اجْتَمَعَ طَرَفَيْهَا هِيَ  
 أَمْكَنَ تُعْزَى لِلْوَفَاقِ الْبَادِي وَإِنْ أَحْيَلْ تُنْمَى لِلْعِنَادِ  
 وَهِيَ مُبْتَدَلَةٌ إِنْ انْجَلَى جَامِعُهَا وَخَصَّتْ إِنْ تُؤْمَلًا  
 أَصْلِيَّةٌ إِنْ بِسْمَى الْجِنْسِ تَقَعُ أَوْ حَرْفٍ أَوْ فِعْلٍ وَوَصَفٍ فَتَبَعُ  
 وَذَكَرُ مَا لَاءَمَ مَا اسْتُعِيرَ لَهُ أَوْ مِنْهُ تَجْرِيدٌ وَتَوْشِيحٌ صِلَةٌ  
 وَاجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ لَدَى أَسَدٍ شَاكِي السَّلَاحِ مُقْذِفٌ لَهُ لَبَدٌ

### فصل في الاستعارة

إِنْ أَضْمَرَ التَّشْبِيهَ إِلَّا آيَةٌ فَرَعٌ مَعَ الْأَصْلِ فَبِالْكِنَايَةِ  
 وَذَكَرُ آيِ الْفَرْعِ تَخْيِيلِيَّةٌ وَاجْتَمَعَا فِي وَإِذَا الْمَنِيَّةُ  
 ثُمَّ الْمُرَكَّبُ وَذَا مَا اسْتُعْمِلًا فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ الْأَصِيلِ أَوْلَا  
 تَشْبِيهَ تَمَثِيلِ كَمَنْ يُعَزَمَا مُؤَخَّرًا رَجُلًا وَرَجُلًا قَدَمًا

### الكناية

لَفْظُ الْكِنَايَةِ بِهِ وَصَفًا يُرِيدُ دَانَ بِلَا وَاسِطَةٍ بِهَا بَعِيدٌ  
 كَحَاتِمٌ مُكْتَبَرُ الرَّمَادِ وَسَالِمٌ مُوقَّرُ النَّجَادِ  
 أَوْ نِسْبَةً أَوْلَا وَلَا بَلِ انْجَلَى مَوْصُوفُهَا وَتَنَفَّسَتْ إِلَى  
 تَعْرِيزٍ إِنْ حُذِفَ مَوْصُوفٌ وَإِنْ تَكْثُرُ وَسَائِطُ فَتَلْوِيحًا تَعْنُ  
 وَرَمَزٌ إِنْ قَلَّتْ مَعَ الْخَفَاءِ وَإِنْ جَلَّتْ سُمِّيَ بِالْإِيْمَاءِ  
 كِنَايَةٌ مَجَازٌ اسْتِعَارَةٌ أَبْلَغُ مِنْ أَضْدَادِهَا عِبَارَةٌ

## علم البديع

عَلِمُ الْبَدِيعِ مُعْرِفٌ بَعْدَهُمَا وَجُوهٌ تَحْسِينِ كَلَامٍ أُحْكَمَا  
أَنْوَاعُهُ كَمَا تَتَيْنِ وَالْمَعَانِ فِيهَا مَضَى مِنْهَا كَثِيرٌ وَالْبَيَانُ  
فَجَمْعُ ضِدِّينِ طَبَاقٌ شَاعَ لَهُ إِنَّ زَادَ تَرْتِيبًا سُمِّيَ الْمُقَابَلَةَ  
مِنْهَا مُرَاعَاةُ النَّظِيرِ إِنْ ذَكَرَ مَا قَدْ تَنَاسَبَا كَنَجْمٍ وَشَجَرٍ  
تَشَابُهُ الْأَطْرَافِ مِنْهَا إِنْ بَدَأَ خَتَمَ بِمَا نَاسَبَ مَعْنَى الْمُبْتَدَأِ  
وَذَكَرَ مُرْشِدًا إِلَى الْعَجْزِ رُويَ إِرْصَادًا أَوْ تَسْهِيمًا إِنْ بَانَ الرَّوْيُ  
ثُمَّ الْمَشَاكَلَةُ ذَكَرُ شَانِ بِالْفِطْرِ أَخْرَجَ لِلْإِقْرَانِ  
وَزَاوَجُوا مَا بَيْنَ مَعْنَيْهِ فِي الشَّرْطِ وَالْجَزَا مُرْتَبِينَ  
وَالْعَكْسُ تَأْخِيرٌ لِقَوْلٍ قَدْ أَحْلَى مُقَدِّمًا مِثْلَهُ لَا هُنَّ حِلٌّ  
وَسَمَّ نَقْضَ سَابِقٍ بِأَحْقِ لِسِرِّ الرَّجُوعِ دُونَ مَا حَقِ  
تَوْرِيَةً فِي ذِي اشْتِرَاكِ إِنْ يُفِيدُ مَعْنَى قَرِيبًا وَمُرَادُهُ الْبَعِيدُ  
وَمِنْهُ الْإِسْتِخْدَامُ إِنْ مَعْنَى يُرِيدُ بِاللَّفْظِ وَالضَّمِيرُ أَخْرَجَ يُفِيدُ  
وَاللَّفُّ أَنْ يُذَكَرَ مَا تَعَدَّدَا وَالنَّشْرُ ذِكْرُ مَا لِكُلِّ قَصِيدَا  
وَالْجَمْعُ أَنْ يَجْمَعَ فِي حُكْمِ ذَوَاتِ كَالْمَالِ وَالْبُنُونَ زِينَةُ الْحَيَاتِ  
وَالْفَرْقُ بَيْنَ جِهَتَيْ الْإِدْخَالِ جَمْعٌ وَتَفْرِيقٌ كَوَجْهِهِ الْحَالِ  
وَقَسَمُوا بِذِكْرِ مَا تَعَدَّدَا ثُمَّ يُضَافُ مَا لِكُلِّ مُسْنَدَا  
وَالْجَمْعُ وَالتَّفْسِيمُ أَنْ يُفْسِمَ مَا جُمِعَ أَوْ يُجْمَعُ مَا قَدْ قُسِمَا

وَالْجَمْعُ بِالتَّفْرِيقِ وَالتَّقْسِيمِ كَيَوْمَ يَأْتِي فَاسْرَ بِالرَّسِيمِ  
 تَجْرِيدُ أَنْ تَنْزِعَ مِنْ ذِي وَصْفٍ مِثْلًا وَقَدْ يَأْتِي بِغَيْرِ حَرْفٍ  
 ثُمَّ الْمُبَالَغَةُ وَهِيَ بِالِدِّعَا حَدِّ قَدْ اسْتَبْعَدَ أَوْ قَدْ مُنَعَا  
 وَهِيَ تَبْلِيغٌ إِذَا مَا أَمَكْنَا عُرْفًا وَعَقْلًا مُغْرِقٌ إِنْ أَمَكْنَا  
 عَقْلًا وَإِلَّا فَعَلُو يُقْبَلُ إِنْ يُدْنِ لِلصَّحَةِ لَفْظٌ يَدْخُلُ  
 نَحْوُ يَكَادُ زَيْتُهَا أَوْ ضَمَمَا تَخْيِيلًا أَوْ هَزْلًا يُرِيهِ حَسَنًا  
 وَمَذْهَبُ الْكَلَامِ أَنْ يُرَكَّبَا بِقَيْسِهِ حُجَّةٌ مَا قَدْ طَلَبَا  
 وَحَسَنٌ تَعْلِيلٌ بِأَنْ يَدْعِيَا مُنَاسِبًا لَوْضَفِهِ مُسْتَوْفِيَا  
 بِنَظَرٍ ذِي دِقَّةٍ لِلسَّمَاعِ وَلَا يَكُونُ عَلَّةً فِي الْوَاقِعِ  
 وَلَقَّبُوا حُكْمًا بِحُكْمِ شَيْعَا مُشَبَّهًا بِآخِرِ التَّفْرِيعَا  
 وَأَكَّدِ الْمَدْحَ بِكَالِذَمِّ عَلَى عَكْسِ الْإِسْتِدْرَاكِ ثَنِيَا جُعِلَا  
 وَالْمَدْحُ بِالْوَصْفِ الَّذِي يُدَاعُ مَدِيحٌ آخَرَ بِهِ اسْتِتْبَاعُ  
 وَمِنْهُ الْإِدْمَاجُ أَعْمٌ وَهُوَ مَا ضَمَّنَ مَعْنَى غَيْرَ مَعْنَى يُمَمَّا  
 وَالْكَلِمُ الْمُحْتَمَلُ الْوَجْهَيْنِ تَوْجِيهَةٌ أَوْ مُحْتَمَلُ الضَّرْدَيْنِ  
 وَالْإِطْرَادُ وَهُوَ ذِكْرُ النَّسَبِ بِنَظْمِ آبَاءٍ عَلَى التَّرْتِيبِ  
 وَالْقَوْلُ بِالْمَوْجِبِ أَنْ يُثْبِتَ مَا قَالَ وَلَكِنْ بِسَوَى مَا زَعَمَا  
 تَجَاهُلُ الْعَارِفِ سَوْقَ مَا عَلِمَ مَسَاقَ غَيْرِهِ لِنُكْتَةِ ثَوْمٍ  
 وَالْهَزْلُ ذُو الْجِدِّ بِهِ مَنْوِيٌّ بَادٍ وَمَا قُرِّرَ مَعْنَوِيٌّ

وَحَيْرُ غَيْرِهِ الْجِنَاسُ بَيْنَنَا      لَفْظَيْنِ كُلِّ خَصٍّ مَعْنَى عَيْنَا  
تَمَّ وَفِي النَّوْعِ ادْعُهُ مُمَاثِلًا      إِنْ كَانَ فِي كُلِّ اتِّفَاقٍ مَمَاثِلًا  
وَلَيْسَ مَعْنَى فِي نَوْعِيهِ مُسْتَوْفَاً وَإِنْ      رَكِبَ جَانِبٌ فَتَرْكِيْبٌ يَعْنِي  
وَمُتَشَابِهًا إِذَا مَا اتَّخَلَفَا      خَطَاً وَمَفْرُوقًا إِذَا مَا اخْتَلَفَا  
وَفِي اخْتِلَافٍ شَكْلِهِ مُحَرَّفٌ      وَفِي اخْتِلَافٍ نَقْطِهِ مُصَحَّفٌ  
أَوْ عَدَدٍ فَنَاقِصٌ وَإِنْ يَزِدُ      بِحَرْفٍ آخَرَ مُطَرَّفًا عُهُدُ  
أَوْ سَطًّا فَسَمِّهِ مُكْتَنَفًا      وَالْعَجْزُ تَذْيِيلًا وَسَمِّ مَا اخْتَلَفَا  
حَرْفًا وَفِي الْمَخْرَجِ قَدْ تَدَانِيَا      مُضَارِعًا لِاحِقًا إِنْ تَنَاءِيَا  
وَسَمِّ مَا تَخَالَفَا تَرْتِيْبِيَا      كَفْتَحِيهِ وَحَنْفِيهِ مَقْلُوبِيَا  
وَسَمِّهِ إِنْ كَانَ فِي مُفْتَتِحِ      بَيْتٍ وَمُنْتَهَاهُ بِالْمُجَنِّحِ  
وَشَبَّهُهُ الْإِشْتِقَاقِ كَالْقَالَ وَقَالَ      ذَاكَ مِنَ الْقَلَا وَذَاكَ مِنَ الْمَقَالَ  
وَلَيْدُغٌ مُطْلَقًا وَفِي الْأَصْلِ سَمِّ      بِالْإِشْتِقَاقِ كَقَائِمٍ وَالْقَائِمِ  
وَالْإِزْدَوَاجِ اسْمٌ جِنَاسِيْنِ رُئِي      تَوَالِيَا كَسَبِيَا وَنَبِيَا  
وَالرُّدُّ لِلْعَجْزِ عَلَى الصِّدْرِ بِمَا      جَانِسَ أَوْ رَادَفَ مَا تَقَدَّمَ  
وَالسَّجْعُ جَعْلُ فَاصِلَاتِ النَّثْرِ      كَأَنَّهَا قَافِيَةٌ لِلشَّعْرِ  
وَهُوَ مُطَرَّفٌ إِنْ أَلْوَزُنُ اخْتَلَفَ      وَإِنْ بِهِ الرُّوْيُ وَالْوَزْنُ اتَّخَلَفَ  
فَسَمِّهِ مُرْصَّعًا وَإِلَّا      فَمَتَّوَزٍ وَارْعَ فِيهِهِ (١)

(١) أي عهدا الإل: العهد.

وَسِمَ بِنَى الْبَيْتِ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ قَافِيَةٍ صَحَّتْ بِتَشْرِيعِ قَمِنْ  
لُزُومِ مَا لَا يَلْزَمُ أَنْ تَلْتَزِمَا قَبْلَ رَوِّينِ أَوْ أَلَّا تُعْجَمَا  
وَالْقَلْبُ أَنْ يَفْرَأَ عَكْسَ مَا سَلَكَ كَطَرْدِهِ كَنَحْوِ كُلِّ فِي فَلَاكَ

### مَبْحَثُ الْاِقْتِبَاسِ وَالتَّضْمِينِ وَالْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَالتَّلْمِيحِ

وَالْقَطْفُ مِنْ شِعْرِ فَشَا تَضْمِينُ وَمُدْخَلُ كَالْبَيْتِ مُسْتَتَعِينُ  
وَيُتَلَطَّفُ فِيهِ وَالْمِصْرَاعِ فَدُونَهُ بِالرَّفْوِ وَالْاِیْدَاعِ  
وَهُوَ اِقْتِبَاسٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْقُرْآنِ وَإِنْ يُشْرَقُ لِقِصَّةٍ أَوْ شِعْرِ آتٍ  
أَوْ مَثَلٍ شَاعَ فَتَلْمِيحٌ وَحَلٌّ نَظْمٌ وَعَقْدٌ نَثْرُهُ عَقْدٌ وَحَلٌّ  
وَأَصْلُ حُسْنِ الْكُلِّ كَوْنُ الْمَعْنَى أَمَامَ الْأَلْفَاظِ كَمَا أَلْمَعْنَا  
وَيَنْبَغِي تَأْتِقٌ فِي الْاِیْتِادِ بِمَا يُلَائِمُ الْمَقَامَ الْمُجْتَادَا  
وَفِي السُّخْلُصِ بِأَنْ يُلَائِمَا فِي الْاِیْتِقَالِ مَا يَكُونُ رَائِمَا  
وَالْمُنْتَهَى وَحَلِيَّةُ الْكَلَامِ بَرَاعَةُ الْمَطْلَعِ وَالْحَتَامِ  
يَوْمَ الْعُرُوبَةِ بِشَهْرِ مَايَا فِي عَامِ هَضْمِشٍ لَدَى دُنْيَايَا

انتهت بحمد الله وحسن عونه بيد كاتبها لنفسه ولن شاء الله بعده

الشيخ أحمد بن سيدي محمد بن مود الحكني غفر الله له ولوالديه

وأشياحه وأحبائه والمؤمنين آمين آمين آمين